



جمهورية العراق

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

معهد العلمين للدراسات العليا

جريمة إيواء المحبوسين والمقبوض عليهم (دراسة مقارنة)

رسالة قُدمتها الطالبة

تغريد عاشور صالح منصور

إلى مجلس معهد العلمين للدراسات العليا

وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في القانون الجنائي

بإشراف

الدكتور عمار عباس الحسيني

أستاذ القانون الجنائي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا

عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾

بِسْمِ اللَّهِ
الصِّدْقِ
العَظِيمِ

﴿سورة المائدة/ الآية 2﴾

الإهداء

إلى من لا تقي الكلمات بمدحة , ومن لم يخل في بذل الغالي والنفيس

من اجلي . . . والدي أطال الله عمره

والدتي . . . (رحمها الله)

إلى نروحي . . . د. خالد جاسم

إلى أولادي

سجاد . . . امير . . . ياسين

الباحث

أهدي ثمرة هذا الجهد المتواضع

ملخص

إن الإنسان بطبيعته ينفّر من القيود وينشد الحرية كونها من الطباع الغريزية المتأصلة في ذاته, ويحاول الهرب للتخلص من العقاب وملاحقة السلطات مما يلجأ للبحث عن مأوى يساعده في التخلص من ذلك, لذا تعد جريمة إيواء المحبوسين والمقبوض عليهم من الجرائم المضرة بالمصلحة العامة والمخلة بسير العدالة لمساسها المباشر بنفاذ القرارات القضائية مما يعد تقويضاً للعدالة الجنائية وحق الدولة بالعقاب من هنا تظهر أهمية هذا الموضوع الذي تنحصر إشكاليته بخطورة هذه الجريمة لاسيما بالآونة الأخيرة وازدياد الجرائم الإرهابية, وأصبحت النصوص القانونية لا تواكب ذلك التطور في عالم الجريمة, عليه تم البحث في هذا الموضوع الذي توزعت دراسته على فصلين سبقتها مقدمة وأعقبها خاتمة, الفصل الأول خصصناه لبحث ماهية جريمة الإيواء من خلال بيان مفهوم هذه الجريمة وخصائصها ووصف من يتم إيوائه وذاتية جريمة الإيواء , وأما الفصل الثاني بحثنا به أركان جريمة الإيواء وآثارها والذي قسمناه إلى أركان هذه الجريمة والعقوبة المفروضة على مرتكبها .

المحتويات

الصفحة	الموضوع
1	المقدمة
2	اولاً - مشكلة البحث
2	ثانياً- أهمية البحث
3	ثالثاً- منهجية البحث
3	رابعاً - خطة البحث
4	الفصل الاول: ما هية جريمة ايواء المحبوسين والمقبوض عليهم
5	المبحث الاول : مفهوم جريمة ايواء المحبوسين والمقبوض عليهم
5	المطلب الأول : المعنى اللغوي للإيواء والمحبوسين والمقبوض عليهم
7	المطلب الثاني : المعنى الاصطلاحي لجريمة الايواء
12	المبحث الثاني : خصائص جريمة الايواء ووصف من يتم ايوائه
12	المطلب الاول : خصائص جريمة الايواء
12	الفرع الاول : انها من جرائم الجنح والجنايات
14	الفرع الثاني : انها من الجرائم المضرة بالمصلحة العامة
15	الفرع الثالث : جريمة الايواء من الجرائم الشكلية

الصفحة	الموضوع
17	الفرع الرابع : جريمة الايواء من الجرائم العمدية
18	الفرع الخامس : جريمة الايواء من الجرائم المستمرة
20	الفرع السادس : جريمة الايواء من الجرائم المنصوص عليها في قانون العقوبات والقوانين الخاصة
20	الفرع السابع : جريمة الايواء من الجرائم السياسية في بعض الحالات
22	المطلب الثاني : وصف من يتم ايواؤه
22	الفرع الاول : المقبوض عليه
25	الفرع الثاني : المتهم في جناية او جنحة
26	الفرع الثالث : المحكوم عليه
29	المبحث الثالث : ذاته جريمة الايواء
30	المطلب الاول: تمييزها من جريمة الامداد بالاسلحة او الالات او الادوات للاستعانة بها على الهرب من قبل مسلوب الحرية.
30	الفرع الاول: ما هية جريمة الامداد بالاسلحة او الالات او الادوات للاستعانة بها على الهرب
35	الفرع الثاني : اوجه الشبه والاختلاف بين جريمة الايواء وجريمة الامداد بالاسلحة أوالالات أوالادوات

الصفحة	الموضوع
37	المطلب الثاني : التمييز بين جريمة الايواء وجريمة ايواء الهاربين من الخدمة العسكرية
38	الفرع الاول: ماهية جريمة الهروب من الخدمة العسكرية
41	المطلب الثاني : أوجه الشبه والاختلاف بين الجريمتين
42	الفرع الاول: اوجه الشبه
43	الفرع الثاني : أوجه الاختلاف
43	المطلب الثالث: التمييز بين جريمة ايواء المحبوسين و المقبوض عليهم وجريمة هرب المحبوسين والمقبوض عليهم
44	الفرع الاول: ماهية جريمة هرب المحبوسين والمقبوض عليهم
48	الفرع الثاني: اوجه الشبه والاختلاف بين جريمة الهروب وجريمة الايواء
51	المطلب الرابع: تمييز جريمة الايواء من جريمة التستر
51	تمهيد : مفهوم جريمة التستر
52	الفرع الاول: اركان جريمة التستر
56	الفرع الثاني: اوجه الشبه والاختلاف بين جريمة التستر وجريمة الايواء
59	الفصل الثاني: أركان جريمة الايواء واثارها
60	المبحث الاول: أركان جريمة الايواء

الصفحة	الموضوع
60	المطلب الاول: الركن المادي لجريمة الايواء
61	الفرع الاول: التعريف بالركن المادي
64	الفرع الثاني: السلوك الاجرامي
71	المطلب الثاني: الركن المعنوي
71	الفرع الاول: تعريف الركن المعنوي في جريمة الايواء
74	الفرع الثاني: عناصر الركن المعنوي في جريمة الايواء
79	الفرع الثالث: صور الركن المعنوي
88	المطلب الثالث: المساهمة الجنائية في جريمة الايواء
88	الفرع الاول: المساهمة الجنائية الاصلية في جريمة الايواء
91	الفرع الثاني: المساهمة الجنائية التبعية في جريمة الايواء
95	المبحث الثاني: اثار جريمة الايواء
95	المطلب الاول: عقوبة جريمة الايواء
96	الفرع الاول: العقوبات الاصلية في جريمة الايواء
102	الفرع الثاني: العقوبات التبعية في جريمة الايواء
104	الفرع الثالث : العقوبات التكميلية في جريمة الايواء

الصفحة	الموضوع
105	المطلب الثاني : موانع المسؤولية الجزائية
107	الفرع الاول: فقد الادراك بسبب جنون أو عاهة بالعقل
108	الفرع الثاني: فقد الادراك أو الارادة بسبب تناول مادة مسكرة أو مخدرة
109	الفرع الثالث: صغر السن
110	الفرع الرابع: الاكراه
111	الفرع الخامس : حالة الضرورة
113	الخاتمة
113	أولاً : النتائج
115	ثانياً : المقترحات
116	المصادر



مقدمة

تشغل الجريمة في عصرنا الراهن بال الكثير من الفلاسفة والمفكرين والعلماء بعد ان
تكشفت مدى خطورتها وتفاقت جسامتها وزاد انتشارها بين أفراد عديدين من مختلف
الجماعات، اذ لم يخل منها مجتمع بشري منذ بداية حياة الانسان على وجه الارض، فهي
موجودة وأنها وإن تغيرت صورتها وتطورت من حيث الكم والكيف بدرجة واضحة في كل دول
العالم،

والتطور في حد ذاته يؤدي إلى صور جديدة للإجرام لاسيما مع وجود إمكانيات مادية
وعلمية وتكنولوجية لدى مجموعة من الأشخاص المتمردين او العصابات الإجرامية، ولا يمكن
لاي تشريع عقابي ان يلاحق ذلك التطور لاسيما ان المجرم يستفيد من اي ثغرة أو هفوة في
ذلك النص للنفاذ منه وعدم تجريمه على الفعل المرتكب من قبله، وهنا يبرز دور الشروحات
والدراسات القانونية التي تتناول النصوص العقابية من أجل تحليلها ومعالجة بعض النقصات
فيها، ومن هذه النصوص هي المتعلقة بجريمة الإيواء مدار بحثنا هذا لاسيما في المرحلة
الحالية التي تزداد بها الجرائم الإرهابية وتهديدها بشكل مستمر وخطير للأمن والسلم في
المجتمع، إذ أن تزايد العمليات الإرهابية لاتقتصر آثارها السلبية على النواحي الاقتصادية
والاجتماعية والثقافية والسياسية، وتقويض دعائم الأمن والاستقرار، وتعطيل مشروع التنمية
والازدهار⁽¹⁾، بل يمتد ليشمل ارتكاب أعمال أخرى ترافق العمليات الإرهابية، ومن أخطرها
إيواء الإرهابيين والتستر عليهم وإخفائهم عن عيون رجال الأمن، مما يجلب مسؤولية جنائية على
المتسترين تعرضهم للمساءلة الجنائية، لأن مساعدة السلطات العامة في أداء مهمتها الاساسية
فيحفظ الأمن والنظام ومكافحة الإرهاب واجب وطني والتزام أخلاقي نظرا لخطورة العمليات
الإرهابية التي تمس أمن الدولة⁽²⁾.

(1) ينظر: علي بن فايز الجحني ، الإرهاب : الفهم المفروض للإرهاب المرفوض ، اكاذمية نايف العربية للعلوم الأمنية ،
الرياض ، 2001 ، ص13.

(2) ينظر: د، محمد الفاضل ، محاضرات في الجرائم السياسية ، مطبعة جامعة دمشق ، ط2 ، 1963 ، ص217-218.



أولاً-مشكلة البحث

تتمثل مشكلة البحث بخطورة هذه الجريمة على أمن المجتمع لاسيما في الآونة الأخيرة وازدياد ظاهرة الجريمة الإرهابية ومدى اتصالها بهذه الجريمة موضوع البحث، وقد حاول المشرع العراقي من خلال سنة قانون مكافحة الإرهاب رقم 13 لسنة 2005 معالجة هذه الجريمة إلا أنه أحال بعض الأحكام إلى قانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة 1969 والتي نعتقد انها لاتواكب التطور الحاصل في عالم الإجرام، وان نصوص هذا القانون فيها من القصور الذي بحاجة إلى دراسة وتحليل لإغناء المكتبة القانونية بهذه الدراسات، كذلك أن التطبيق العملي من خلال البحث في القرارات القضائية التي لاتركز على المادة القانونية الخاصة بالإيواء وتحكم على اساس مواد الاشتراك هذا يعد خلافاً في التطبيق يستدعي المعالجة.

ثانياً- أهمية البحث

اقتصرت وظيفة المؤسسات العقابية قديماً على منع نزلائها من الهرب انتظاراً لمحاكمتهم أو لتنفيذ العقوبات البدنية بحقهم أو لإرغامهم على دفع الديون أو الديات أو لإجبارهم على الاعتراف بالجرائم المتهمين بارتكابها، وأما وظيفة هذه المؤسسات الحالية بوصفها اماكن لتنفيذ العقوبات السالبة للحرية فهي وظيفة حديثة لأن العقوبة السالبة للحرية هي صورة حديثة للعقاب قد تطورت إلى حد جعل من هذه المؤسسات مراكز أو مدارس لإخضاع المودعين فيها للبرامج الاصلاحية والتأهيلية .

إن الانسان بطبيعته ينفر من القيود وينشد الحرية كونها من الطباع الغريزية المتأصلة في ذاته، ويحاول التخلص من العقاب من خلال الهرب الذي يعرضه للملاحقة مما يلجأه للبحث عن مأوى يساعده في التخلص من الملاحقة ومن ثم الإفلات من العقاب، لذا تعد جريمة إيواء المحبوسين والمقبوض عليهم من الجرائم المضرة بالمصلحة العامة لإخلالها بسير العدالة ومساسها المباشر بنفاذ القرارات القضائية مما يعد تقويض للعدالة الجنائية وحق الدولة بالعقاب من هنا تظهر لنا أهمية هذا الموضوع فهذه الجريمة تظل من الجرائم المنظمة التي



تستهدف تهريب المحتجزين وخصوصا الإرهابيين منهم، فتوفر الملاذ الأمن لهم من خلال إيوائهم للحيلولة من دون إلقاء القبض عليهم وتمهيد الارتكابهم أعمال إرهابية جديدة أو لتهريبهم خارج البلاد مما يهدد أمن وأمان المجتمع وإشاعة الفوضى وعدم الاستقرار.

ثالثاً- منهجية البحث

سنتناول هذا الموضوع معتمدين على المنهجين التحليلي والمقارن من خلال تحليل نصوص التشريعات العراقية الخاصة بهذه الجريمة ومقارنة تلك التشريعات مع التشريعات الأخرى أهمها التشريع الفرنسي ، المصري ، الأردني ، اللبناني والسوري.

رابعاً- خطة البحث

توزعت دراسة الموضوع على فصلين ، سبقتهما مقدمة وأعقبتهما خاتمة ، الفصل الأول خصصناه لماهية جريمة إيواء المحبوسين والمقبوض عليهم والذي سنقسمه إلى ثلاثة مباحث سيكون المبحث الأول لمفهوم جريمة إيواء المحبوسين والمقبوض عليهم، والمبحث الثاني لخصائص جريمة الإيواء ووصف من يتم إيوائه، اما المبحث الثالث لذاتية جريمة الإيواء . اما الفصل الثاني فهو لاركان جريمة الإيواء وآثارها والذي سنقسمه على مبحثين، سيكون المبحث الاول لأركان جريمة الإيواء، والمبحث الثاني لعقوبة جريمة الإيواء .